

ويبيو



AB/XXIV/16
الأصل : بالإنكليزية
التاريخ : ١٩٩٣/٩/٢٢

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

الهيئات الرئيسية لويبيو وللاتحادات التي تديرها لويبيو

سلسلة الاجتماعات الرابعة والعشرون

جنيف ، من ٢٠ إلى ٢٩ سبتمبر / أيلول ١٩٩٣

تقرير المدير العام
عن أنشطة لجنة لويبيو الدائمة المعنية
بالمعلومات الخاصة بالملكية الصناعية ما بين
٦ يوليه / تموز ١٩٩١ و ٣٠ يونيو / حزيران ١٩٩٣

١ - تنص المادة ٧ (٢) من اللائحة التنظيمية للجنة لويبيو الدائمة المعنية بالمعلومات الخاصة بالملكية الصناعية (وال المشار إليها فيما بعد بعبارة "اللجنة الدائمة") على أنه "ينبغي للمدير العام لويبيو أن يقدم تقريرا عن أنشطة اللجنة الدائمة والمسائل ذات الصلة ، على الأقل خلال الدوران العادي الذي تعقدها كل سنتين الهيئات الرئيسية المعنية" . وتتضمن هذه الوثيقة التقرير المذكور .

٢ - كما تنص المادة ٧ (٢) من اللائحة التنظيمية المذكورة على أنه "ينبغي له بقدر الامكان أن يقدم مشروع تقريره للجنة الدائمة للتعليق عليه". وبالفعل ، سوف تقدم هذه الوثيقة للجنة الدائمة للتعليق عليها عند اجتماعها في ٢١ سبتمبر / أيلول ١٩٩٣ . وسوف تطرح تعليقات اللجنة الدائمة على هذه الوثيقة ، فيما بعد ، على الهيئات الرئيسية المعنية ، أي جمعيات اتحادات باريس والتصنيف الدولي لبراءات الاختراع ومعاهدة التعاون بشأن البراءات .

٣ - وتنقسم هذه الوثيقة إلى جزئين . ويحتوي الجزء الأول على تقرير عن أنشطة اللجنة الدائمة وهيئاتها الفرعية . ويحتوي الجزء الثاني على اقتراحات المدير العام وملاحظاته .

الجزء الأول : أنشطة اللجنة الدائمة وهيئاتها الفرعية

٤ - تجدر الاشارة إلى أن اللجنة الدائمة قد أكدت في دورتها الثالثة التي عقدت في ٢٤ سبتمبر / أيلول ١٩٩١ (انظر الفقرات من ١٣ إلى ١٧ من الوثيقة PCIPI/III/4) أن أهم مسائل التعاون الانمائي في مجال المعلومات المتعلقة بالبراءات حتى سنة ٢٠٠٠ هي ما يلي ذكره :

(أ) تخزين النصوص الكاملة والملخصات ، بما في ذلك الرسوم ، لكل وثائق البراءات في أسطوانات ضوئية أو في أجهزة أخرى قادرة على تخزين مثل تلك النصوص بشكل مرصوص جداً وسهل الاستعمال ؛

(ب) ومواصلة تطوير أنظمة مؤتمته ومتمنته إلى حد كبير ، تيسر استرجاع المعلومات بالاستناد إلى التصنيف وكذلك إلى الكلمات ومجموعات الكلمات والمصيغ الكيميائية وغير ذلك من العناصر ؛

(ج) والتطوير المنق لوسائل البحث التي تستعملها كافة المكاتب وقواعد البيانات التجارية ، بحيث يتيسر لكل منها البحث في قواعد بيانات المكاتب الأخرى ، بعد استئذانها ودفع الرسوم (إذا كانت مطلوبة) .

٥ - وبالاضافة إلى ذلك ، قررت اللجنة الدائمة (انظر الفقرة ١٨ من الوثيقة PCIPI/III/4)

(أ) أنه ينبغي دراسة أي مسألة من المسائل المثارة في مجال العلامات والرسوم والنماذج الصناعية بسبب تزايد الوعي في العالم بأنشطة مكاتب الملكية الصناعية في هذا الشأن ، على الوجه المناسب خلال فترة السنتين ١٩٩٢ و ١٩٩٣ ؛

(ب) كما ينبغي دراسة المشكلات الخاصة بالبلدان النامية والناجمة عن التطورات السريعة في مجال الاتصال ، ولا سيما تقديم وثائق البراءات وأنظمة البحث البليغوفي على أسطوانات متراصة ذات ذاكرة للقراءة فقط ، خلال فترة السنتين ١٩٩٢ و ١٩٩٣ .

٦ - وفيما يتعلق ببرنامج عمل اللجنة الدائمة لفترة السنتين ١٩٩٢ و ١٩٩٣ ، وافقت اللجنة الدائمة على السياسة الوارد ذكرها أدناه (انظر الفقرتين ٣٣ و ٣٤ من المرفق الثاني للوثيقة PCIPI/III/2 والفقرة ٣٠ من الوثيقة PCIPI/III/4) :

(أ) تسهيل نقل المعلومات المتعلقة بالملكية الصناعية ، بما في ذلك النصوص والصور ، وتبادلها وتوزيعها في شكل الكتروني على الصعيد الدولي :

(ب) والاستمرار في السعي بنشاط إلى توحيد ممارسات كافة مكاتب الملكية الصناعية فيما يتعلق بالامتثال لمعايير ايداع الطلبات فيما يخص :

"١" امكانية قراءة الطلبات المطبوعة واستنساخها بحالة يتيسر استعمالها تلقائيا في أجهزة القراءة الضوئية ؛

"٢" واستعمال أحرف خاصة وصيغ كيميائية وعبارات رياضية ؛

"٣" وايداع الطلبات في شكل الكتروني ؛

(ج) ومواصلة تطوير التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ، باعتباره نظاما لترتيب وثائق البراءات وأداة للبحث بمساعدة الحاسوب الالكتروني ؛

(د) وإنشاء الإطار المناسب للتعاون الدولي في مجال الحصول على النصوص المهمة لإنجاز البحوث المتعلقة بالأهلية للبراءة ، خلاف البراءات ؛

(ه) والتصدي على الوجه المناسب للمشكلات الخاصة بالبلدان النامية والناجمة عن التطورات العامة في مجال الاتصال ؛

(و) والتصدي على الوجه المناسب لأي مسألة تثار في مجال العلامات التجارية وعلامات الخدمة والرسوم والنماذج الصناعية بسبب تزايد الوعي في العالم بوجود أقسام العلامات والرسوم والنماذج في مكاتب الملكية الصناعية .

٧ - ويرد التقرير عن أنشطة اللجنة التنفيذية للتنسيق وأفرقتها العاملة خلال الفترة من ٦ يوليه / تموز ١٩٩١ إلى ٣٠ يونيو / حزيران ١٩٩٣ في الوثيقة PCIPI/IV/2 .

٨ - وكانت أهم المبادرات والقرارات التي اتخذتها اللجنة التنفيذية للتنسيق ما يلي ذكره :

(ا) تم وضع برنامج عمل اللجنة الدائمة لفترة السنتين ١٩٩٣ و ١٩٩٢ و تعديله عند الحاجة :

(ب) وتم تأكيد استمرار الفريق العامل المتخصص والمعني بادارة المعلومات المتعلقة بالملكية الصناعية ، و حل الفريق العامل المتخصص والمعني بالتخزين الضوئي بعد أن أنجز عدة مهام ، و انشاء الفريق العامل المتخصص والمعني بمراجعة سياسة التصنيف الدولي لبراءات الاختراع على المدى الطويل ، و حل ذلك الفريق بعد أن اتم مهامه ، وتأليف الفريق العامل المتخصص والمعني بالمعلومات المتعلقة بالعلامات :

(ج) وتمت مراقبة التقدم المحرز في انجاز مختلف المهام المعهودة الى الافرقة العاملة التابعة للجنة الدائمة ، وتقدير طلبات واقتراحات جديدة لضمان امثالها للسياسة العامة والتوجيهات التي وضعتها اللجنة الدائمة :

(د) وتمت الموافقة على ثلاثة معايير جديدة للويبو هي :

"١" توصية بشأن اعداد صور طبق الاصل لوثائق البراءات المتوفرة في الاسطوانات المترادفة ذات ذاكرة القراءة فقط (عيار الويبو ST.40) :

"٢" و توصية بشأن ايداع قوائم بسلسلات مركبات الحوامض النووية والحوامض الامينة في شكل قابل للقراءة بالحاسوب الالكتروني (عيار الويبو ST. 24) :

"٣" و توصية بشأن محتوى مجالات الرسوم والنماذج الصناعية وشكلها (عيار الويبو ST. 81) :

(ه) وتم النظر في كل الطلبات والاقتراحات الجديدة لمراجعة التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ، واتخذت القرارات بشأن ادراجها في برنامج عمل اللجنة الدائمة :

(و) وتمت الموافقة على التوصيات التي قدمها الفريق العامل المتخصص والمعني بسياسة مراجعة التصنيف الدولي لبراءات الاختراع على المدى الطويل فيما يتعلق بهذه السياسة ، وطرح التوصيات على لجنة الخبراء المعنية بالتصنيف المذكور لاعتمادها :

(ز) وظلت مسألة نقل البيانات من الاسطوانات المترادفة ذات ذاكرة القراءة فقط موضع البحث ، واتسع نطاقها بحيث شملت في مناقشة عامة ما يشكل مسألة "الاستعمال الداخلي" لتلك البيانات .

الجزء الثاني : اقتراحات المدير العام و ملاحظاته

٩ - يقترح المدير العام أن تؤكد جمعيات اتحادات باريس والتصنيف الدولي لبراءات الاختراع و معاهدة التعاون بشأن البراءات من جديد سياسة اللجنة الدائمة العامة واستراتيجيتها وأولوياتها ، على النحو التالي :

(١) بخصوص المعلومات المتعلقة بالبراءات ، كانت المسائل التالي ذكرها أهم مسائل التعاون الدولي في إطار اللجنة الدائمة :

"١" تخزين النصوص الكاملة والملخصات ، بما في ذلك الرسوم ، لكل وثائق البراءات في أسطوانات ضوئية أو في أجهزة أخرى قادرة على تخزين مثل تلك النصوص بشكل مرصوص جداً وسهل الاستعمال ؛

"٢" ومواصلة تطوير أنظمة مؤتمتة ومكنته إلى حد كبير ، تيسير استرجاع المعلومات بالاستناد إلى التصنيف وكذلك إلى الكلمات وجموعات الكلمات والصيغ الكيميائية وغير ذلك من العناصر ؛

"٣" والتطوير المنسق لوسائل البحث التي تستعملها كافة المكاتب وقواعد البيانات التجارية ، بحيث يتيسر لكل منها البحث في قواعد بيانات المكاتب الأخرى ، بعد استئذانها ودفع الرسوم (إذا كانت مطلوبة) .

"٤" ومواجهة المشكلات الخاصة بالبلدان النامية والناجمة عن التطورات السريعة في مجال الاتصال :

(ب) وبخصوص العلامات والرسوم والنمذج الصناعية ، ينبغي التصدي على الوجه المناسب لكل المسائل الناجمة عن تزايد الوعي في العالم بمختلف نواحي نشر المعلومات .

-١٠ وفيما يتعلق بالسياسة المحددة لفترة السنتين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ ، تجدر الاشارة إلى أن اللجنة التنفيذية للتنسيق قد اقترحت في دورتها العشرين السياسة التالي ذكرها (أنظر الفقرة ٢٧ من المرفق الثالث للوثيقة PCIP/IV/2) :

(١) تسهيل نقل المعلومات المتعلقة بالملكية الصناعية ، بما في ذلك النصوص والصور ، وتبادلها وتوزيعها في شكل الكتروني على الصعيد الدولي ، وتطوير أساليب منسقة للبحث الإلكتروني ؛

(ب) والاستمرار في السعي بنشاط الى توحيد ممارسات كافة مكاتب الملكية الصناعية فيما يتعلق بالامتثال لمعايير ايداع الطلبات في شكل الالكتروني :

(ج) ومواصلة تطوير التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ، باعتباره نظاما لترتيب وثائق البراءات وأداة للبحث بمساعدة الحاسوب الالكتروني ؛

(د) والتصدي على الوجه المناسب للمشكلات الناجمة عن التطورات العامة في مجال الاتمتهة :

(ه) والتصدي على الوجه المناسب للمشكلات الخاصة بالبلدان النامية والناجمة عن التطورات العامة في مجال الاتمتهة :

(و) والتصدي لمسألة اعداد البيانات القابلة للنقل والتي تستطيع المكاتب استعمالها على الصعيد الداخلي :

(ز) والتصدي على الوجه المناسب لاي مسألة تشار في مجال العلامات التجارية وعلامات الخدمة والرسوم والنماذج الصناعية بسبب تزايد الوعي في العالم بوجود اقسام العلامات والرسوم والنماذج في مكاتب الملكية الصناعية ، لا سيما بسبب دخول بروتوكول اتفاق مدرید المرتقب حيز التنفيذ .

١١- وأيد المدير العاماقتراحات المبينة أعلاه والتي تقدمت بها اللجنة التنفيذية للتنسيق ، علما بأن الاطار الذي يواصل فيه تطوير التصنيف الدولي لبراءات الاختراع (انظر الفقرة ١٠ (ج) أعلاه) رهن بالقرار الذي تتخذه جمعية اتحاد التصنيف الدولي لبراءات الاختراع في هذا الشأن في سبتمبر/أيلول ١٩٩٣ (انظر الفقرة ٣٥ من الوثيقة ٢ PCIPI/IV و الوثيقة ١ IPC/A/XII) .

١٢- وتتجدر الاشارة الى أن اللجنة التنفيذية للتنسيق قد طلبت الى اللجنة الدائمة الاطلاع بالمهام التالي ذكرها (انظر الفقرة ٢٨ من المرفق الخامس للوثيقة PCIPI/EXEC/XII/10 والفقرة ٢٨ من المرفق الثالث للوثيقة ٢ PCIPI/IV) :

(ا) اخطار الهيئات الرئيسية المعنية بمسائل العلامات التجارية بأنشطة اللجنة الدائمة في مجال المعلومات المتعلقة بالعلامات :

(ب) والسعى الى الحصول على موافقة الهيئات الرئيسية المذكورة على مواصلة تلك الانشطة :

(ج) وطلب مشورة الهيئة الرئيسية نفسها في مجالات المعلومات المتعلقة بالعلامات التي ينبغي التركيز عليها في برنامج اللجنة الدائمة لفترة السنتين .

- ١٣ - ويلفت المدير العام النظر الى النقطتين التاليتين :

(ا) يطلع هذا التقرير الهيئة الرئيسية على أنشطة اللجنة الدائمة في مجال المعلومات المتعلقة بالعلامات ، ويطلب موافقتها لمواصلة تلك الأنشطة ؛

(ب) وتبدو المهام الواردة في برنامج عمل اللجنة الدائمة لفترة السنتين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ في مجال المعلومات المتعلقة بالعلامات (أنظر المرفق الثاني للوثيقة PCIPI/IV/2) كافية ومصممة على نحو يضمن تغطية مناسبة لكافة مجالات المعلومات المتعلقة بالعلامات التي تستحق الاهتمام ، في فترة السنتين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ .

١٤- ان جمعيات اتحادات باريس و معاهدة التعاون التعاون بشأن البراءات والتصنيف الدولي لبراءات الاختراع مدعوة الى أن تأخذ علما بالتقدير الوارد في هذه الوثيقة و توافق على الاقتراحات الواردة في الجزء الثاني منه .

[نهاية الوثيقة]